



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاقي  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم : 1000601400

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....

# سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاي  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: 1000601400

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....

## مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## البيان

### طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتة للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاوي  
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: 1000601400

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....

٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٤) في دورته (الأولى) سياسة الوقايا من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وتم الاطلاع عليها في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الرابعة بتاريخ ٩ / ٦ / ١٤٤٦ الموافق ١٠ / ١٢ / ٢٠٢٤ م

م	الاسم	الصفة	التوقيع	م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد سعود محمد الحربي	رئيس المجلس		٤	يوسف موسى سالم الحربي	عضو	
٢	عبد الرحمن معيب خلف الحربي	نائب رئيس		٥	عبد الرحمن اسمير ابراهيم الحربي	عضو	
٣	فالم عيسى سالم الحربي	عضو					

رئيس مجلس الإدارة

محمد سعود الحربي